



Mission d'observation électorale  
République algérienne démocratique et populaire  
Élections législatives 2012



بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات

الانتخابات التشريعية – 10 ماي 2012

التقرير التمهيدي

الجزائر يوم 12 ماي 2012

خطوة أولى تتطلب التعميق.

- تمثل الانتخابات التشريعية لعام 2012 المرحلة الأولى من مسار انتخابي مهمّ ستتبعه الانتخابات المحلية، ثمّ تجديد ثلث أعضاء مجلس الأمة و أخيرا الانتخابات الرئاسية، و قد تعهّد رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بسلسلة من الإصلاحات السياسية كانت بادرتها خطابه في 15 أفريل 2011 .
- قد يتدخّل المجلس الشعبي الوطني الجديد في مراجعة الدستور المعلن عنها.
- لقد أضفت الإصلاحات الانتخابية نوعا من التطوّر فيما يتعلّق بالشفافية و إرساء آليات المراقبة، إلا أنّ المصادقة على الإطار الانتخابي الجديد قبل بضعة أشهر من تاريخ الاقتراع، أدّى إلى ظهور بعض الصعوبات في تنصيب الهياكل المختلفة و الإجراءات المنصوص عليها في القانون، وعليه، لم تكن معظم الأحزاب المعتمدة خلال الاشهر الثلاث الأخيرة قادرة على تحقيق تنظيم يكفل القيام بحملة انتخابية فعّالة.
- لقد نصّ القانون صراحة على آليات مراجعة البطاقة الانتخابية و قد تمّت ملاحظة بعض النقائص الهيكلية في نظام تسجيل المنتخبين لا سيما بسبب غياب تركيز وطني للبطاقة الانتخابية التي نصّ عليها القانون، و في ظلّ هذه الظروف، لاحظت البعثة أنّ البطاقة الانتخابية لم يكن ممكنا أن تكون محلّ مراقبة أكيدة من طرف الأحزاب السياسية و المترشحين الأحرار ممّا هزّ ثقة البعض منهم و من المنظمات التابعة للمجتمع المدني.
- إنّ تنظيم الانتخابات من اختصاص إدارة الدولة لا سيما وزارة الداخلية و الجماعات المحلية، و كان تنظيم الانتخابات بصفة عامة فعّالا بفضل تنظيم تقني و لوجستيكي محكم.
- تواصلت الحملة الانتخابية عموما في الهدوء، رغم بعض الأحداث الطفيفة، و تعتبر الأحزاب المنضمّة للتحالف الرئاسي الأكثر تواجدا خلال هذه الحملة الانتخابية و المتوفرة على الوسائل، الأكثر أهمية.
- يضمن القانون الانتخابي تواجدا متساويا بين مجموع المترشحين ، حتّى و لو أنّ الحملة تمت في سياق إعلامي وطني ما زال لا يميّز بالتعددية إلا بالصحافة المكتوبة.
- إن آليات توزيع الإعلانات المجانية عبر وسائل الإعلام العمومية شفافة، كما تميّزت هذه الوسائل بالتغطية العادلة بين جميع المترشحين. إلا أنّ الصحافة العمومية المكتوبة قد خصّصت حيزا أكبر من التغطية لفائدة أحزاب التحالف الرئاسي. و رغم التوازن الملاحظ عموما، فإنّ تطبيق التنظيم المتعلّق بمبدأ التكافؤ قد وضع مقاييس صارمة للتغطية لم تسمح بتطوير نقاش حقيقي.

- سير العمليات يوم الاقتراع:

التقييمات الأولية

-1 السياق السياسي

- تعتبر انتخابات 10 ماي 2012 مرحلة مهمة بالنسبة للجزائر. تعهد رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بسلسلة من الإصلاحات السياسية أعلن عنها خلال خطابه يوم 15 أفريل 2012. و قد يتدخل المجلس الشعبي الوطني الجديد في مراجعة الدستور المعلن عنها.

و قد أدى مسار الإصلاحات المشروع فيه إلى عدة تغييرات سواء فيما يتعلق باعتماد أحزاب سياسية جديدة أو بالمصادقة على قوانين جديدة، التي من شأنها خاصة الزيادة في التمثيل النسوي في صفوف المجالس المنتخبة. إلا أن بعض القوانين لا سيما قانون الإعلام لم يتم تنفيذها قبل 10 ماي. كما أدت بعض أحكام القانون المتعلقة بالجمعيات إلى ظهور انشغالات. كما أدت تصريحات الشفافية الصادرة عن السلطات إلى بعض التطلعات لدى الأحزاب السياسية و كذا لدى المواطنين الذين اعتبرت مشاركتهم رهانا من رهانات المسار الانتخابي الجاري، حتى و إن كان بعض الأحزاب و المواطنين قد قرروا مقاطعة الانتخابات. و تعتبر الشفافية على مستوى كافة مراحل المسار رهانا أساسيا بالنسبة لهذه الانتخابات.

## 2- السياق القانوني

يمثل الإطار القانوني المسير لهذه الانتخابات قاعدة مناسبة لتنظيم انتخابات مطابقة للواجبات و الالتزامات الإقليمية و الدولية التي انضمت إليها الجزائر، إلا أنه يوجد في القانون المتعلق بالنظام الانتخابي المؤرخ في 12 جانفي 2012 و كذا في خمسة (05) قوانين أخرى تخص الانتخابات بعض الفراغات القانونية و عدم التناسق، لا سيما بين القانون الانتخابي و القانون الذي يهدف تمثيلا أفضل للنساء في المجالس المنتخبة. و بما أن النساء حاليا يشغلن 07 % من مقاعد المجلس الشعبي الوطني، فإن تمثيلا أفضل لهن يبدو ملائما مع أن نظام توزيع المقاعد غير واضح في هذا القانون بما فيه الكفاية.

## 3- الإدارة الانتخابية

### سور وزارة الداخلية و الجماعات المحلية

إن تنظيم الانتخابات أساسا من اختصاص وزارة الداخلية و الجماعات المحلية عبر مديرية الحريات العمومية و الشؤون القانونية، كما تعمل وزارة الداخلية و الجماعات المحلية مع وزارة الخارجية من أجل تنظيم الانتخابات في الدوائر الانتخابية في الخارج؛ و كان تنظيم الانتخابات فعلا عموما بفضل تحضير تقني و لوجستيكي محكم.

### الآليات الجديدة للمراقبة

و قد تمّ تنصيب هيئتين للمراقبة الانتخابية، اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات المكوّنة حصرا من قضاة عيّنهم رئيس الجمهورية، و مهمتها مراقبة تطبيق أحكام القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، و اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات و هي مكلفة بالسهر على تنفيذ الآلية القانونية و التنظيمية و تتكوّن من ممثلين عن الأحزاب السياسية و عن القوائم الحرة المشاركة في الاقتراع، إلا أن هذه الأخيرة قد واجهت صعوبات في التنظيم و في المستخدمين، الأمر الذي جعل من لجنة الإشراف الضامن الأساسي لمراقبة شفافية المسار و مطابقته لمعايير القانون الداخلي و الدولي.

### المسار الانتخابي:

تحيي البعثة قرار السلطات بالسماح للرؤساء المحليين للجان مراقبة الانتخابات و كذا للملاحظين الدوليين، التواصل مع اللجان الانتخابية الولائية خلال عملية تركيز النتائج. إلا أن البعثة ترى بأنه يمكن ضمان شفافية أكثر من خلال الإطلاع التلقائي للمترشحين / الأحزاب السياسية على مختلف مراحل جمع النتائج و تركيزها بما في ذلك على مستوى مركز الرقن الآلي المركزي. و سيسمح هذا الإجراء للأطراف الفاعلة في المسار الانتخابي من مقارنة نتائج الإدارة الانتخابية بالمعطيات المسجلة في الميدان. كذلك نشر مجموع النتائج المفصلة في كل بلدية و في كل مكتب للاقتراع خلال إعلان المجلس الدستوري عن النتائج، سيدعم شفافية الاقتراع و بالتالي مصادقة النتائج المعلن عنها. أخيرا، سجلت البعثة غياب برنامج تحسيسي باتجاه المنتخبين يخص إجراءات الانتخاب المترتبة عن التطبيق الفعلي للإطار الانتخابي الجديد.

## 4- تسجيل المنتخبين:

نصّ القانون بوضوح على آليات مراجعة البطاقة الانتخابية. و قد استكملت المراجعة السنوية التي تمت في أكتوبر 2011 بفترة استثنائية للتسجيل دامت من 12 إلى 21 فيفري 2012 مما أدى إلى ارتفاع عدد الهيئة الانتخابية إلى 345 663 21 مسجلا منهم 470 990 بالنسبة للجالية المتواجدة في الخارج. هذا و يلاحظ في نظام تسجيل المنتخبين بعض النقص الهيكلي.

بالفعل تعدّ القوائم الانتخابية و تتم مراجعتها على مستوى كل بلدية من البلديات 1541 عبر الوطن دون أن ينص القانون على تركيزها وطنيا، علاوة على ذلك، فإن نسخ البطاقات التي تسلّمها الإدارة في شكل بطاقة على المستوى البلدي و بصيغة الكترونية غير قابلة للطبع أو النسخ، لا يمكن استغلالها و لا تسمح بمراقبة فعّالة لتلك البطاقة، الأمر الذي يهزّ من ثقة بعض الأحزاب السياسية و المنظمات التابعة للمجتمع المدني، كما أنّ رفض السلطات الإدلاء ببعض المعطيات المتعلقة بالبطاقة الانتخابية للبعثة لا يطابق تماما الرغبة في الشفافية المعلن عنها.

#### 5- تسجيل الأحزاب السياسية و المترشحين

شارك في الانتخاب 44 حزبا سياسيا منها 21 تمّ اعتمادها خلال الأسابيع القليلة قبل الانتخاب، و كذا تحالف واحد و 185 قائمة من المترشحين الأحرار.

يخضع اعتماد الأحزاب لنظام التصريح المسبق.

إنّ اعتماد أحزاب جديدة قبل ثلاثة أشهر من الانتخاب لم يسمح للجماهير من الأطلاع الكافي على برامجها و على أهدافها، و يوجد حاليا 25 ملفا لطلب إنشاء حزب، قيد الدراسة على مستوى وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و 11 ملفا لطلب إنشاء حزب تمّ رفضها لعدم استيفاء كامل الشروط لكن يمكنها رغم ذلك تكملتها.

هناك معدّل 39 قائمة في تنافس على مستوى كل دائرة انتخابية.

تلقت المحاكم الإدارية 251 طعنا ذات علاقة بإيداع الترشيحات تمّ رفض 100 منها و البتّ في 151 المتبقية. كما بنتّ اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات في 85 قضية تخصّ إيداع الترشيحات.

#### 6- الحملة الانتخابية

تسمح أحكام القانون الانتخابي بصفة عامة، حرية تعبير المترشحين و كذا حرية اجتماعهم.

جرت الحملة الانتخابية عموما في هدوء، رغم بعض الأحداث المتفاوتة الأهمية.

و لم تتم العديد من الاجتماعات العمومية المبرمجة بسبب نقص في التنظيم من طرف بعض الأحزاب السياسية على العموم.

و دافعت الأحزاب السياسية عن أفكارها في مواقع الواب التابعة للأحزاب و في الشبكات الاجتماعية مثل فيسبوك.

و تمثّل الرهان بالنسبة لمعظم الأحزاب، لا سيما المعتمدة حديثا، في الوسائل التنظيمية و المالية ممّا جعل العديد منها يفضل التواصل المباشر عوض الاجتماعات العمومية الكبرى، كما سمحت الحملة الجوارية من استهداف فئات معيّنة من الجماهير مثل النساء و الشباب (الأقلّ تواجدا عموما) في المقاهي و السكنات، و سجّلت البعثة تواجد أحزاب التحالف الرئاسي بصفة أكبر خلال هذه الحملة الانتخابية كم أنّها المتوفرة على الوسائل الأكثر أهمية.

و لا ينصّ القانون على التمويل المسبق للأحزاب بالنسبة للحملة الانتخابية، غير أنّه ينصّ على تسديد 25 % من مجمل التكاليف و في حدود السقف المسموح به (مليون دينار جزائري للمترشح الواحد) بالنسبة للقوائم التي حازت على 20 % من الأصوات المعبر عنها على الأقلّ، و قد دفع غياب هذا التمويل المسبق بعض الأحزاب إلى طلب المترشحين و المناضلين بتمويل حملتهم بأنفسهم.

كما يمنع القانون التمويل الخارجي سواء كان مصدره دولة أو شخصا طبيعيا أو معنويا ذا جنسية أجنبية.

و يضمن المجلس الدستوري مراقبة حسابات الحملة.

#### 7- الإعلام

ألغى القانون العضوي للإعلام معاقبة جنح الصحافة و نصّ على تحرير قطاع السمع البصري، غير أنّ وسائل الإعلام و المجتمع المدني قد عبّروا عن انشغالهم بالنسبة لبعض الأحكام لا سيما تلك المتعلقة بتحديد الممارسة الحرة للنشاط الإعلامي و رفع الغرامات الخاصة بالمخالفات المرتكبة عن طريق الصحافة.

لم يدخل هذا القانون حيّز التنفيذ بكامل أحكامه بعد.

تمتّ الانتخابات التشريعية في إطار إعلامي وطني تميّز بالتعددية في الصحافة المكتوبة فقط.

إنّ القانون الانتخابي الجديد قد نصّ على مبدأ التعددية على مستوى التلفزيون و الراديو العموميين من خلال آلية الاستفادة المتكافئة و المجانية لجميع المترشحين. و قد كفل كلّ من التلفزيون و الراديو العموميين توزيعا عادلا و مجانيّا لإعلاناتهم .

كما تكفّلت وسائل الإعلام العمومية بالتغطية الواسعة للحملة الانتخابية و بصفة عامة خصّنت هذه الوسائل مختلف الأحزاب بعناية متساوية و متكافئة باستثناء الصحافة المكتوبة التي خصّصت حيزا من التغطية أكثر أهمية و إيجابية لأحزاب التحالف الرئاسي و لأعضاء الحكومة. و رغم التوازن الملاحظ بصفة عامة في وسائل الإعلام، فإنّ تطبيق التنظيم المتعلّق بمبدأ التساوي كان يعتمد على مقاييس للتغطية صارمة جدّا، و قد عرقلت الصبغ المقترحة تطوير نقاش حقيقي بين مختلف

التيارات السياسية كما حالت دون إمكانية الصحفيين من مناقشة و بلورة اقتراحات الحملة، كما أنّ موضوعي مقاطعة الانتخابات و الامتناع عن التصويت لم يحوزا بالتغطية الفعلية من طرف وسائل الإعلام. هذا و أحاطت وسائل الإعلام السمعية البصرية و الصحافة المكتوبة الخاصة الانتخابات بعناية معتبرة من خلال تنوع المواضيع المنطوق إليها واستغلال مجموعة من الصيغ و اعتمدت موقفا منتقدا في غالب الأحيان لا سيما من خلال تخصيص فضاء أوسع لمنقدي الانتخابات و أولئك المؤيدين للمقاطعة و الذين لجأوا إلى الانترنت للتعبير عن مخاوفهم و استيائهم اتجاه هذه الانتخابات.

#### 8- المجتمع المدني و الملاحظون الوطنيون

يمنح الإطار القانوني بعض الضمانات لحماية حقوق الإنسان لكن لا يتم احترامها في الميدان دائما، فبينما تم تشجيع الأحزاب السياسية لتكثيف حملاتها عبر الوطن، فإن الحق في المظاهرة قد شهد تحديدا، لا سيما في الجزائر العاصمة، كما أدت اعتقالات المناضلين النقابيين و المؤيدين للمقاطعة من الشباب و كذا المحاكمة الأخيرة لأحد المدافعين عن حقوق الإنسان المجتمع المدني على إضعاف تجنّدهم. و في ظل غياب أحكام قانونية واضحة، لم تسمح السلطات الانتخابية من اعتماد ملاحظين وطنيين. ورغم نشاط المجتمع المدني في الشبكات الاجتماعية للأنترنت، فإن البعثة قد لاحظت أنّ دوره (ملاحظة ، تحسيس المنتخبين) غير مؤثر في المسار الانتخابي.

#### 9- المنازعات الانتخابية

حظيت اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات بقبول جيّد وهي تعمل بفعالية و شفافية تامة. و لم تسمح طرق الطعن المعقّدة لمختلف الأطراف من التعرف دائما على الطريقة الأكثر نجاعة لتقديم الطعن. و يشكل رفض الترشيح و امكانية الطعن فيه فقط لدى المحكمة الإدارية المؤهلة إقليميا ، يحدد مدى أهمية هذا الحق في الطعن، علاوة على ذلك، فإن المحاكم على هذا المستوى لا تنشر قراراتها ممّا يفضي الغموض على مسائل الحق في الترشيح.

#### 10- سير الاقتراع

جرى الاقتراع في 48 878 مكتبا للتصويت موزعة على 11 613 مركزا عبر الجزائر و الخارج ممّا استدعى تجنيد 300 000 عاملا. و قد بدأت العمليات الانتخابية في الواقع منذ 05 ماي 2012 بالنسبة للتصويت في الخارج و في 07 ماي بالنسبة للمكاتب المتنقلة عبر التراب الوطني. و فيما يتعلّق بيوم الانتخاب، فتحت مكاتب الاقتراع أبوابها من الساعة الثامنة صباحا (8 سا) إلى الساعة مساء (19 سا) باستثناء 543 بلدية حيث استأنفت العمليات الانتخابية لمدة ساعة أخرى. و بمناسبة هذه الانتخابات جندت البعثة جهازا من الملاحظين يتكوّن من 75 فريقا تمّ توزيعها على 48 ولاية. و لاحظت البعثة جوا هادئا عموما خلال سير عمليات الانتخاب منذ الافتتاح إلى غاية عملية الفرز. و سجّلت فرقا بعض الأحداث الطفيفة هنا و هناك خلال سير الحملة الانتخابية أو تواجد وسائل الحملة الانتخابية بالقرب من مراكز الاقتراع لا سيما في ولاية وهران و ورقلة و الجلفة و خنشلة و غرداية. هذا و قد شهدت انتخابات 10 ماي مشاركة متوسطة. فتحت معظم مكاتب الاقتراع أبوابها في الساعة المحددة و هي مجهزة بالوسائل اللازمة لسيورها. إلا أنّه لوحظ تأخير في فتح ما يقارب 5/1 من المكاتب التي تمّت زيارتها و يرجع السبب في ذلك غالبا إلى عدم تحكّم أعضاء المكاتب في الإجراءات المسيرة للافتتاح. من جهة أخرى، عان عدد كبير من الناخبين لا سيما في المدن الكبرى من إيجاد مكتب الاقتراع رغم الجهود المبذولة من طرف رؤساء المكاتب للتكفل بهم. كما سجّل الملاحظون نقصا في التحسيس بإجراءات الانتخاب اتجاه الناخبين خاصة فيما يتعلّق بالاستعمال المتعدّد لأوراق الاقتراع. ذلك ما أدّى إلى امتداد مدة الانتخاب بالنسبة لكلّ ناخب في مكاتب الاقتراع. و تمّ أيضا تسجيل غياب تعليمة وطنية واضحة تخصّ تناول ورقة واحدة أو عدّة أوراق للاقتراع ممّا أدّى إلى بعض الحالات المتباينة من ولاية إلى ولاية أخرى و التي أثّرت في بعض الأحيان على سرية الاقتراع (حالات تمّ تسجيلها خاصة في سيدي بلعباس و جبيل و بسكرة). أخيرا، تتأسف البعثة لاستعمال الحبر للبصم فقط على قوائم الناخبين، بينما كان من الأجدر من أجل تفادي تعدّد الانتخاب، القيام بالمراقبة التلقائية للإبهام الأيسر للناخب عند دخوله مكتب الاقتراع.

و كان ممثلو المترشحين / الأحزاب السياسية موجودين في معظم مكاتب الاقتراع الملاحظة. و يعدّ هذا الإجراء عاملا أساسيا فيما يخصّ شفافية المسار الانتخابي لكن اقتصر هذا الحضور غالبا على بعض المنظمات الحزبية بمعدّل 3 ممثلين في كلّ مكتب تمّت زيارته. علاوة على ذلك، و حتى و إن استلم هؤلاء نسخة مؤشّر عليها من نتائج مكتب الاقتراع، فإنّ البعثة لاحظت أنّ ما يفوق 60 % من المكاتب التي تمّت ملاحظتها لم تحترم مبدأ نشر النتائج بسبب النسيان غالبا بينما ينصّ القانون الانتخابي على ذلك.

إنّ بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات متواجدة بالجزائر منذ 30 مارس 2012 على إثر دعوة وزارة الخارجية الجزائرية و يقود البعثة الرئيس الملاحظ السيد خوسي إغناسيو سلافرانكا، عضو في البرلمان الأوروبي (إسبانيا). و قد نشرت البعثة ملاحظتها (125) الوافدين من 27 بلدا تابعين للاتحاد الأوروبي و من كندا و النرويج و سويسرا بغية تقييم المسار الانتخابي وفقا للمعايير الدولية و للقوانين الجزائرية، و قد التحق بالبعثة وفد من البرلمانين الأوروبيين يقوده "طوكيا سايفي" و "بيار أنطونيو بامزيري"، و هو ينضمّ كاملا لهذا التصريح.

و تعتبر البعثة عن نتائجها بكامل الاستقلالية و تنضمّ لإعلان مبادئ الملاحظة الانتخابية الدولية التي تمّ التذكير بها في هيئة الأمم المتحدة في أكتوبر 2005. و ستلاحظ البعثة تطورات ما بعد الانتخابات لا سيما تركيز النتائج و المرحلة المحتملة للمنازعات الانتخابية بما فيها معالجة المخالفات الانتخابية، و ستصدر بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات تقريرا نهائيا حول مجموع ملاحظاتها في غضون شهرين من انتهاء المسار الانتخابي.

و تودّ البعثة التعبير عن شكرها لوزارة الداخلية و لكافة السلطات الوطنية و كذا الأحزاب السياسية، و لبعثات الملاحظة الدولية و لمنظمات المجتمع المدني و كذلك لشعب الجزائر، لتعاونهم و استقبالهم الحار خلال فترة الملاحظة.

كما تعتبر البعثة عن امتنانها لمدنوية الاتحاد الأوروبي بالجزائر، و للمهمات الدبلوماسية التابعة للبلدان الأعضاء، عن مساعدتهم طيلة هذه المهمة.

الصيغة الالكترونية لهذا التصريح متوفرة في موقع الواب التابع للبعثة [www.moealgerie.eu](http://www.moealgerie.eu) للمزيد من المعلومات الاتصال بـ :

سيلفيا دي فيليكس ، المكلفة بالإعلام في البعثة / الهاتف : 774 538 795 213